ظاهرة قد عدل فيها عن جانب المقصود الواضح الى ناحية اخرى تا نفاعن قبول
الالزام وذلك لما ذكرنا ان الكلام فى حكم ميراث النبى صلى الله عليه واله وسلم
وكان ذلك متعلقا بورثته وهم محتاجون الى معرفته فاذا جهلوا الاحكام الضرورية
المتعلقة بهم المختصة بشانهم مع على اجنبى عنهم به لزم جهلهم بغيره من الاحكام
بطريق اولى ولم يدع المص ههنا انه يجب علم ورثته من اهل البيت عليهم السلام
بكل احاديث النبى صلعم واحكامه حتى يتوجه ما ذكره الناصب مع ان الحق
المطابق للواقع هو انهم ع عالمون بجميع احكام الشريعة مطالعون للوح المحفوظ
كما اعترف به ابن الحجر العسقلانى فى شرح صحيح البخارى وقال السيد الشريف
الجرجانى فى شرح المواقف ان الجفر والجامعة كتابان لعلى عليه السلام ذكر
فيهما على طريقة علم الحروف الحوادث التى تحدث الى انقراض العالم وكانت
الائمة المعروفون من اولاده يعرفونهما ويحكمون بهما وفى كتاب قبول العهد
الذى كتبه على بن موسى الرضا عليهما السلام الى المامون انك قد عرفت من
حقوقنا ما لم يعرفه آباءك فقبلت منك عهدك الا ان الجفر والجامعة
يدلان على انه لا يتم انتهى وروى ثقة الاسلام الطبرسى فى كتاب الاحتجاج
عن الصادق ع انه قال علمنا غابر ومزبور ونكت فى القلوب ونقر فى الاسماع
وان عندنا الجفر الاحمر والجفر الابيض ومصحف فاطمة عليها السلام ففيه
ما يكون من حادث وعندنا الجامعة فيها جميع ما يحتاج الناس اليه فسئل
عن تفسير هذا الكلام فقال ع اما الغابر فالعلم بما يكون واما المزبور فالعلم
بما كان واما النكت فى القلوب فهو الالهام واما النقر فى الاسماع فحديث الملئكة
نسمع كلامهم ولا نرى اشخاصهم واما الجفر الاحمر فوعاء فيه تورية موسى و
انجيل عيسى وزبور داود وكتب الله الاولى واما مصحف فاطمة ع ففيه
ما يكون من حادث واسماء من يملك الى ان يقوم الساعة واما الجامعة فهو كتاب
طوله سبعون ذراعا املاء رسول الله صلعم وخط على بن ابى طالب ع فيه والله جميع
ما يحتاج الناس اليه الى يوم القيمة حتى ان فيه ارش الخدش ونصف الجلدة انتهى
واما ما ذكره من ان حديث ابن مردويه لم يصح فى الصحاح فمردود بان من ان
الصحيح لا ينحصر فيما صح فى كتب الصحاح المشهورة كيف وقد ذكر ابن الصلاح
فى مقدمته لاصول الحديث ان جملة ما فى كتاب الصحيح للبخارى باسقاط المكررة
اربعة آلاف حديث مع انه روى عنه انه كان يقول احفظ مائة الف حديث
مع انه روى عنه انه كان يقول صحيح ومائتى الف حديث غير صحيح وكذا صحيح مسلم
مع تداخل اكثر ما فيهما فكفى للمص سندا بابن مردويه فانه من اعاظم حفاظ اهل
السنة وممن اثنوا عليه واشاروا ببنان التعظيم اليه قال المص

يلزم من عدم شفقته صلى الله عليه وآله على اهله واقاربه

رفع الله درجته

٣٦٠

رفع الله درجته ومنها انه يلزم عدم شفقة النبى صلى الله عليه وسلم على اهله واقاربه
وخواصه فلا يعلمهم انهم لا يستحقون ان يطلبوا حقوق جميع المسلمين مع انه صلعم
عظيم الشفقة على الاباعد حتى قال الله تع فى حقه فلعلك باخع نفسك على
آثارهم ان لم يؤمنوا ولا تذهب نفسك عليهم حسرات انتهى قال
الناصب خفضه الله تع اقول احكام الشرع يعلم من كتاب الله وسنة نبيه
واجماع المسلمين والقياس الجلى فهذه الاصول الاربعة يعطى الاحكام والسنة
تعلم من روايات الصحابة ولا كل من الصحابة يروون جميع الاحكام بل كل طائفة
من الاحكام رواها بعض الاصحاب والشفقة والرحمة يقتضى تمهيد احكام
الشرع كما مهد رسول الله صلى الله عليه وسلم لامته ولا فرق فى الشفقة بتبليغ
الاحكام بالنسبة الى رسول الله صلعم بين القريب والبعيد فلا يلزم من عدم
ذكر حكم من الاحكام لاقاربه عدم شفقته عليهم سيما ما يتعلق بحال بعد موته لانه
ذكره للخليفة بعده وهو كان يعلم ان الخليفة سيبلغه فما ترك شيئا من الشفقة
والرحمة انتهى اقول كلامه هذا ايض مشتمل على نظير ما سبق من التمحل و
التمويه والانحراف عن المقصود لان عدم الفرق فى الشفقة انما يسلم فى تبليغ
الاحكام الشاملة لساير الانام لا بالنسبة الى الحكم الخاص المختص بطايفة مخصوصة
منهم ضرورة انه لا شفقة فى ان يقول النبى صلعم حكم الجبيرة مثلا للصحيح الذى لا يحتاج
الى معرفتها حين الخطاب ولا يقول ذلك لمن يحتاج اليه ويحضر مجلسه الشريف
وبيده كسر موضع الوضوء او الغسل واما ما ذكره من انه صلعم ذكره للخليفة
بعده وهو كان يعلم ان الخليفة سيبلغه فمردود بانه كيف يكون النبى صلى الله عليه وسلم
معذورا بذلك ولا يكون تاركا للشفقة على ورثته واهل بيته بل على ابى بكر وعمر
مع ما وقع بينهم فى ذلك من الفتنة العظيمة والفساد الكبير الذى يعجز عن بيانها
لسان التقرير منها رد شهادة على ع وغضبها على ابى بكر وعمر بحيث لم تتكلم
معهما الى ان ماتت ساخطة عليهما واوصت الى على عليه السلام ان يدفنها
ليلا حتى لا يحضر ابى بكر وعمر جنازتها الى غير ذلك من المفاسد المشيدة النطاق
الممتدة الرواق فهل كان النبى صلعم يعلم ان ابا بكر سيبلغ ذلك الحكم الى ورثته
ولم يعلم انهم لا يصدقون ابا بكر فى ذلك الخبر الواحد المتهم ويتاذون ويضطربون
ويقع بينهم السوء والبغضاء حتى يدعوه الشفقة على ان يشافههم ايضا باعلام
ذلك لهم وهل يشك ذلك على تقدير وقوعه صلوات الله الا تلبيس وتعمية
حاشاه عن ذلك لا والله لو كان ذلك لبينه لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذ قد روى الحميدى ان المامور بالبيان من ربه وما كان ربك نسيا وبالله التوفيق
قال المص رفع الله درجته ومنها ان ابا بكر حلف ان لا يغير ما كان على عهد

اخذ احكام الشرع بطريق الاول السنة
كتاب الله والسنة واجماع المسلمين
والقياس

مع جلالة قدره ومنها ايذاء فاطمة ع

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)